



غرفة مكة المكرمة  
Makkah Chamber  
تنمية الأعمال والمجتمع

## تعميم

بشأن انتهاء المهلة الاستثنائية للمشغولات التي فيها نقص لا يتجاوز أربعة أسهم

المحترمين

السادة منتسي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة أطيب التحية والتقدير ...

إشارة إلى خطاب الوارد من اتحاد الغرف التجارية السعودية رقم ( ٤٥٥.٦٢٦ / ١٤ ) وتاريخ ٢٥ / ١٢ / ١٤٤٧ هـ، المعطوف على خطاب وزارة التجارة رقم ( ٣٢٧٩٧ ) وتاريخ ١٦ / ١٢ / ١٤٤٧ هـ، بشأن اللائحة التنفيذية المعدلة لنظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة بالقرار الوزاري رقم ( ٧٤ ) وتاريخ ٢٠ / ٤ / ١٤٤٧ هـ والمنشورة في جريدة أم القرى بالعدد ( ٥١١٤ ) وتاريخ ٢٢ / ٤ / ١٤٤٧ هـ وبناء على ما تضمنه البند ( ثانياً ) من القرار والذي نص على:

" ثانيا: استثناء من حكم المادة ( الثالثة ) من اللائحة، يجوز لمدة ( ستة ) أشهر عرض وبيع المشغولات المصنعة أو المستوردة قبل تاريخ نفاذ النظام التي يوجد فيها نقص لا يتجاوز أربعة أسهم أو أجزاء في النسبة الألفية للمعدن الثمين النقي في المشغولات الذهبية والفضية والبلاتينية".

ونظراً إلى أن المهلة الاستثنائية المحددة بستة أشهر قد انقضت مدتها النظامية، وبناءً عليه فإن العمل بحدود المطابقة المرتبطة بهذا الاستثناء لم يعد قائماً، الأمر الذي يستوجب الانتقال الكامل لتطبيق حدود المطابقة الأصلية المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية دون أي استثناء واعتبار أي مشغول يقل عن الحد النظامي المحدد غير مطابق للأنظمة والمواصفات. عليه، نأمل منكم التكرم بعد الاطلاع الالتزام التام بما أشير إليه في خطاب الوزارة حيال انتهاء المهلة المذكورة وضرورة التقيد بالحدود النظامية الأصلية وفقاً لما ورد في نظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة ولائحته التنفيذية، تجنباً لإيقاع العقوبات النظامية.

وتقبلوا فائق التقدير ،،،

أمين عام غرفة مكة المكرمة

  
Makkahchamber

المملكة العربية السعودية  
ص.ب. 1086 مكة المكرمة 21955  
Kingdom of Saudi Arabia  
P.O.Box: 1086 Makkah 21955

د. ثامر بن أحمد باعظيم